مصر : الحكم النهائي في محاكمة المدافعين عن حقوق الإنسان

في NU مارس/آذار OMMP، من المتوقع أن تنطق محكمة النقض في مصر بالحكم النهائي في محاكمة المدافعيّن عن حقوق الإنسان سعد الدين إبراهيم ونادية عبد النور من مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية.

"ينبغي على مصر إلغاء التشريع الذي ينتهك المعايير الدولية وينص على عقوبات بالسجن لمجرد التعبير عن حرية الرأي، أو إعادة النظر فيه."

وقالت منظمة العفو الدولية إن "التهم النابعة من دوافع سياسية والتي أُدين على أساسها سعد الدين إبراهيم وسواه من المدافعين عن حقوق الإنسان وزُج بهم في السجن في الماضي ليست إلا ذريعة لمعاقبتهم على انتقادهم لسياسات الحكومة."

ويواجه سعد الدين إبراهيم عدة تهم حُكم عليه فيها بالسجن مدة سبع سنوات في الماضي، تتضمن " بأنه أذاع عمداً ً في الخارج بيانات كاذبة " أضرت بسمعة مصر. وتتعلق هذه التهمة بوثيقة صدرت عن مركز ابن خلدون للدارسات الإنمائية وتشير إلى التجاوزات التي حدثت خلال الانتخابات وإلى التمييز الممارس ضد الأقليات الدينية. ويساور منظمة العفو الدولية القلق من أن التهمة المذكورة أعلاه والتي يُعاقب عليها بالسجن مدة تصل إلى خمس سنوات، تنتهك القانون الدولي لحقوق الإنسان بشأن حرية التعبير.

كما يواجه سعد الدين إبراهيم تهماً بتلقي تبرعات من دون تصريح وتستند هذه التهم إلى المرسوم العسكري رقم Q للعام NVVO والذي ينص على عقوبة بالسجن أدناها لمدة سبع سنوات وأقصاها لمدة NR عاماً. وتعتقد منظمة العفو الدولية أن محاكمة سعد الدين إبراهيم هي القضية الوحيدة في مصر التي أدت فيها هذه الأنظمة التي تفرض قيوداً على التمويل إلى صدور إدانة، وأن هذه التهمة استُخدمت بصورة انتقائية ضده بوصفه مدافعاً عن حقوق الإنسان.

وفي نوفمبر/تشرين الثاني OMMO، أعربت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، المكلفة بمراقبة تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، عن قلقها "إزاء القيود التي يفرضها القانون والممارسة المصريان على تأسيس المنظمات غير الحكومية وعلى أنشطة هذه المنظمات، مثل الجهود التي تبذل للحصول على تمويل أجنبي."

واتُهم كل من سعد الدين إبراهيم ونادية عبد النور باختلاس الأموال الممنوحة من جانب اللجنة الأوروبية لمشاريع الوعي السياسي. لكن اللجنة المذكورة صرَّحت أن مشاريع مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية "خضعت لمراجعات حسابية خارجية في منتصف المدة لم تثر تقاريرها أي قلق مالي أو سواه".

وقد اعتبرت منظمة العفو الدولية سعد الدين إبراهيم ونادية عبد النور سجيني رأي بعد صدور حكم عليهما بالسجن مدة سبع سنوات وسنتين على التوالي، في المحاكمتين السابقتين.

خلفية
في مايو/أيار OMMN حكمت محكمة أمن الدولة العليا على سعد الدين إبراهيم بالسجن مدة سبع سنوات بناء على عدة تهم، تتضمن تلقي أموال غير مصرح بها ونشر معلومات كاذبة في الخارج. وحُكم على ثلاثة من موظفي مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية بالسجن مدة عامين بتهمة التعاون مع سعد الدين إبراهيم.

وأُطلق سراح سعد الدين إبراهيم والسجناء الآخرون بصورة مؤقتة بعدما أمرت محكمة النقض بإعادة محاكمتهم في فبراير/شباط OMMO. وفي محاكمة جديدة جرت أمام محكمة دورية أخرى تابعة لمحكمة أمن الدولة العليا حُكم على سعد الدين إبراهيم وزميلته نادية عبد النور في يوليو/تموز OMMO بالسجن مدة سبع سنوات وسنتين على التوالي. وفي P ديسمبر/كانون الأول OMMO أمرت محكمة النقض بإجراء محاكمة جديدة نهائية في الدعوى المقامة على سعد الدين إبراهيم ونادية عبد النور.

انتهى
وثيقة عامة
للحصول على مزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالمكتب الصحفي لمنظمة العفو الدولية في لندن بالمملكة المتحدة على الهاتف رقم:
+QQ OM TQNP RRSS
منظمة العفو الدولية : N Easton St. London WC1X 0DW. موقع الإنترنت : www.amnesty.org//:http